

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وللائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محطة رفع الصرف الصحى بناحية
كفر الشرفا القبلى - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية ، والواقع بحوض القطع نمرة (١)
قسم أول فصل ثالث بمسطح (٣) قراريط و(١١) سهم تقريباً ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى
لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية
والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١١ مايو سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة

لتنفيذ محطة رفع الصرف الصحى بناحية كفر الشرفا القبلى

مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية

أتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى يتولى تنفيذ مشروع محطة رفع الصرف الصحى بناحية كفر الشرفا القبلى - مركز شبين القناطر - محافظة القليوبية .

والأمر يتطلب نزع ملكية الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها الواقعة بحوض القطع نمرة (١) قسم أول فصل ثالث بمسطح (٣ ط ، ١١ س) تقريباً والمحددة على الخريطة المساحية رقم (٦٤٦.٥٠/٨٥٠) مقياس رسم ١:٢٥٠٠ وقد تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منفعة عامة .

وهى كالتى :

- ١ - موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
 - ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
 - ٣ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القليوبية .
- وتم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيهاً لا غير) بأمر الدفع رقم ٢٤٩٢٢٠٦٠١٣٥٢٠ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠ بخزينة مديرية المساحة بالقليوبية قيمة التعويضات المبدئية .

الأمر يتطلب إصدار قرار منفعة عامة ليتمكن الجهاز من تنفيذ المشروع طبقاً للقانون

رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة

عاليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

والأمر مفوض


وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

٠٥٠١م/ عاصم الجزائر



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
المطابق لقرار رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠



ميراث باسم بالفلبين
مكتب التراخيص والسيارات
١٦٨٨

كشفت معادله فقام رسمه مع ليطيبه للذم مع ليطيبه
لرشداد معادله مع ليطيبه ليطيبه كما هو الشرف الفل
ميراث باسم بالفلبين -

| اسم بالمال ليطيبه | وصف الميراث | الصح | | | القيمة | القيمة الفعليه |
|-----------------------|----------------|------|---|----|--------|----------------|
| | | ن | و | س | | |
| هنا الميراثات المبرمة | ار مبرم وراعيه | | ٢ | ١١ | ٦٨ | القيمة الفعليه |
| وصف هاشم بيله زايد | | | | | ٩٩ | القيمة الفعليه |
| | | | | | كردت | القيمة الفعليه |

هذا الميراث ليطيبه مع اولاد متدونه ارقام بالفلبين وصدرت ليطيبه
 ليطيبه مع الشرف الفل والذم مع ليطيبه بالبرهان رسم ليطيبه
 ليطيبه مع الشرف الفل والذم مع ليطيبه بالبرهان رسم ليطيبه
 ليطيبه مع الشرف الفل والذم مع ليطيبه بالبرهان رسم ليطيبه
 ليطيبه مع الشرف الفل والذم مع ليطيبه بالبرهان رسم ليطيبه

